

مقاصد عامة من تفسير النبي ﷺ للقرآن الكريم  
الأحاديث الصحيحة المرفوعة أمودجا (دراسة وصفية تحليلية)

## The general purposes of the Prophet's interpretation of the Quran Authentic elevated Hadith as a model (Descriptive Analytical)

10.35781/1637-000-0105-003

د. هبة الله بنت صادق بن سعيد أبو عرب\*

\* أستاذ مشارك بقسم القرآن الكريم والدراسات الإسلامية  
كلية الشريعة والقانون  
جامعة جدة - المملكة العربية السعودية

### ملخص البحث:

الصحیحین - البخاری ومسلم-، والاستشهاد لها بالصحیح من غیرهما عند اقتضاء الضرورة والاکتفاء بتقریر المقاصد العامة، وقد تجلی للباحثة عدة مقاصد: حفظ النص القرآنی ومراعاة خصائص القرآن وتعظیمه، وكذا مراعاة الإجمال والتیسیر، وتعلیم الصحابة أصول التفسیر وقواعده، وتوصی الباحثة، بدراسة المقاصد الجزئية للمأثور من تفسیر النبي ﷺ، وتوسیع دراسة المقاصد العامة والجزئية؛ لتشمل جميع الأحاديث.

الكلمات المفتاحية: المقاصد العامة، تفسير النبي، الأحاديث، الصحيحة، المرفوعة.

يهدف هذا البحث إلى دراسة أبرز مقاصد تفسير النبي ﷺ العامة للقرآن الكريم باعتبار تفسيره ﷺ أصل من أصول التفسير المجمع عليها، واقتران تفسيره ﷺ بميزات ليست لأحد من المفسرين، ووجود لون مميز من التفسير النبوي محدود من جهات ومطلق من جهات أخرى يمكن بناء القواعد التفسيرية الماثورة عليه، وقد قصد ﷺ تبيينها للصحابة وإيضاحها، وقد اعتمدت الباحثة في إجراء هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي، إلا أنها قيدت الدراسة بعدة قيود، منها: الاعتماد على الأحاديث الصحيحة المرفوعة في

### Abstract:

Research Summary: This research highlights the importance of studying the main purposes behind the Prophet's interpretation of the Quran, considering his interpretation as one of the fundamental principles agreed upon. His interpretation is distinctive and unique compared to other interpreters, with a

specific style that can serve as a basis for interpretive rules. The Prophet aimed to clarify and elucidate these interpretations to his companions. The researcher employed a descriptive-analytical methodology with certain limitations, such as relying on authentic hadiths from Sahih al-Bukhari and Sahih

Muslim, as well as referring to other authentic sources when necessary. The focus was on general objectives including preserving the Quranic text, respecting its characteristics, simplifying interpretation, teaching the companions the principles of interpretation. The researcher

recommends further exploration of specific objectives in the Prophet's interpretations, expanding the study to include all hadiths related to general and specific purposes.

**Key words:** General purposes, Prophet's interpretation, Hadiths, Authentic, Narrated.

#### مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، خلق كل شيء فأحسن صنعه، وأتقنه، وهدى كل مخلوق لمعاشه وألمهه، والصلاة والسلام على النبي الصادق الوعد الأمين محمد وعلى آله، وأزواجه، وأصحابه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

#### ويعد:

تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة أصلاً متلازمان من عدة وجوه أبرزها اتحاد مصدرهما؛ فبذلك ثبت لهما من الأرجحية ما ليس لغيرهما من أصول التفسير وقواعده، وللعلماء في ذلك تفصيلات كثيرة قعدوا من خلالها لكل أصل منهما على انفراد، إذ مع اتحاد مصدر هذين الأصلين إلا أن لكل مصدر منهما ما يمتاز به، فتفسير القرآن بالقرآن مقدم على غيره، ولكن إذا ما اقترن هذا التفسير بتفسير النبي ﷺ فإنه بهذا الحال أرفع درجة من تفسير القرآن بالقرآن إن جاء من غيره ﷺ، وقد اختلف العلماء كثيراً في قدر ما ثبت وصح من تفسير النبي ﷺ، وقد رأيت أنه حري بهذا الصنف من التفسير ومقاصده أن يدرس ويأخذ حقه من التتبع والعناية، أي: دراسة مقاصد تفسير النبي ﷺ سواء كثرة هذه التفسيرات أو قلت، أسوة بدراسة مقاصد القرآن والشريعة وغيرها، إذ لا يعقل بحال أن النبي ﷺ حين فسر ما فسر من القرآن لم يقصد من خلال ذلك شيئاً، بل إن الظاهر أنه ﷺ إما أراد تبيين مبهم، أو تفصيل مجمل، أو تقرير فهم فهمه الصحابة رضوان الله عليهم أو نقضه، وغير ذلك من قواعد التفسير كرد المتشابه إلى المحكم، وتفسير مشكل اللغة وغيرها، ومن هنا تبدي لي دراسة هذه المشكلات من خلال هذا البحث الذي أسميته: [مقاصد عامة من تفسير النبي ﷺ للقرآن الكريم الأحاديث الصحيحة المرفوعة نموذجاً (دراسة وصفية تحليلية)].

### مشكلة البحث:

تتمحور مشكلة هذا البحث حول موقف العلماء واختلافهم في قدر التفسير المأثور عن النبي ﷺ وصحته، لما لهذا المأثور أثر كبير على تفسير القرآن الكريم، وعلوم القرآن؛ إذ هو الأصل الثاني، بعد تفسير القرآن بالقرآن، والسؤال الرئيسي الذي يفرض نفسه، وسأجتهد في الإجابة عليه هو:

- هل قصد النبي ﷺ عدم تفسير جميع القرآن تفسيراً لفظياً صريحاً؟
- ما أثر ذلك إن صح على التفسير وعلوم القرآن؟
- ما هي المقاصد العامة التي يمكن استقراؤها من خلال ما نقل من المأثور الصحيح المرفوع من تفسير النبي ﷺ؟

### أسباب اختيار البحث وأهميته:

- تكمن أهمية هذا البحث أنه يتعلق بدراسة أبرز المقاصد التي يمكن تقريرها من خلال استقراء ما روي عن النبي ﷺ من التفسير الصحيح المرفوع، ومن أبرز الأسباب الداعية لاختيار البحث، الآتي:
- اقتران تفسير النبي ﷺ بميزات ليس لأحد من المفسرين، ووجود لون مميز من التفسير النبوي محدود من جهات ومطلق من جهات أخرى يمكن بناء القواعد التفسيرية المأثورة عليه.
- بروز كثير من المقاصد التي تظن الباحثة أن النبي ﷺ أراد تبينها وتعليمها للصحابة رضوان الله عليهم.
- استقراء بعض صور تفسير النبي ﷺ ومعاله.

### أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق العديد من الأهداف، منها:

- إيضاح أبرز المقاصد العامة التي يمكن استقراؤها من تفسير النبي ﷺ.
- ذكر الشواهد الصحيحة المرفوعة من تفسير النبي ﷺ وبيان أثرها في تقرير هذه المقاصد.
- محاولة فتح بابٍ لدراسة مقاصد تفسير النبي ﷺ في جميع المأثور عنه في التفسير من الحديث الصحيح بجميع صورته وكذلك الحسن، والضعيف المقبول.

### منهج البحث:

اعتمدت الباحثة في إجراء هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي.

### حدود البحث:

إلا أنها قيدت الدراسة بعدة قيود، منها: (حدود البحث)

- 1- الاعتماد على الأحاديث الصحيحة المرفوعة في الصحيحين -البخاري ومسلم-، والاستشهاد لها بالصحيح من غيرهما عند اقتضاء الضرورة ذلك.
- 2- الاكتفاء بتقرير المقاصد العامة التي أمكن استقراؤها من المأثور الصحيح المرفوع من تفسير النبي ﷺ.
- 3- التركيز على مقاصد منهج النبي ﷺ في التفسير من خلال الأحاديث التي ثبت اقتران قول النبي ﷺ بالآيات القرآنية دون غيرها.

### الدراسات السابقة:

لم تقف الباحثة على دراسة متعلقة بمقاصد تفسير النبي صلى الله عليه وسلم فيما أمكنها الاطلاع عليه، إلا أن هناك عدة دراسات عامة اهتمت بدراسة الآثار الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأصولها وقواعدها وما يتعلق بذلك، منها:

- 1- تفسير القرآن في عهد النبوة، للباحث: سعود بن عبد الله الفينيسان، وهو بحث محكم نشر سنة (1987م)، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية العلوم الإنسانية والاجتماعية، واهتم الباحث فيه بأصول التفسير وتاريخ تطوره معتمداً على زمن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة.
- 2- المرويات عن النبي صلى الله عليه وسلم في التفسير (من سورة الفاتحة إلى سورة الإسراء)، للباحث: عبد الناصر محمد قايد علي، وهذا البحث قدم لنيل درجة الماجستير، الناشر: جامعة صنعاء اليمن، 2005م، وتركزت الدراسة على تخريج الآثار المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم وأسانيدها، والحكم عليها.

## هيكل البحث:

- انقسم هذا البحث إلى تمهيد وأربعة مباحث، ومقدمة فيها أسباب اختيار البحث وأهميته وأهدافه ومنهج البحث والدراسات السابقة ثم الخاتمة، وفهارس المصادر والمراجع.
- تمهيد: مدخل إلى مفهوم مقاصد المرفوع من تفسير النبي ﷺ:
- المبحث الأول: قَصْدُ مراعاة خصائص القرآن وعظيم شأنه:
- المبحث الثاني: مقصد الإجمال والتيسير:
- المبحث الثالث: مقصد تقرير أصول التفسير، وفيه ثلاثة مطالب:
- المطلب الأول: احتجاج النبي ﷺ بالقرآن وله:
- المطلب الثاني: مقصد تقرير الاحتجاج بالسنة:
- المطلب الثالث: تقرير تفسير غريب القرآن بلغة العرب:
- المبحث الرابع: الاكتفاء بتفسير المشكل اللغوي:
- الخاتمة: وفيها: النتائج، والتوصيات:

تمهيد: مدخل إلى مفهوم مقاصد الحديث الصحيح المرفوع من تفسير النبي ﷺ:

أولاً: المقصد، لغة: من (قصد)، ويراد به التوجه والنهوض، وإرادة الشيء وطلب وجوه الإصابة والاستقامة في ذلك كله<sup>(1)</sup>.

وأما اصطلاحاً فهو: (علم يعرف منه مقاصد السور)<sup>(2)</sup>.

فهو علم يطلب به فهم النص القرآني ومعرفة وجوهه وأحكامه، وحكمه، وأسراره. قال البقاعي: "وغايته: معرفة الحق من تفسير كل آية من تلك السورة. ومنفعته: التبحر في علم التفسير، فإنه يثمر التسهيل له والتيسير"<sup>(3)</sup>.

وأما المراد بمقاصد تفسير النبي ﷺ فيراد به المقاصد التي يمكن استنباطها من المأثور من تفسير النبي ﷺ، أي: أن علم المقاصد على عمومها يدرك من خلال دلالة الألفاظ والتراكيب اللغوية، مع تطابقها وتلازم موافقتها لمقاصد التشريع المنزل من عند الله سبحانه وتعالى، سواء كان قرآناً أم سنة، وحصر هذا المفهوم بتفسير النبي ﷺ يراد به فهم معاني الآيات ومراداتها المعنوية والتكليفية من خلال أقوال النبي ﷺ وما رواه عنه أصحابه رضوان الله عنهم، وللعلماء مواقف مختلفة من تفسير النبي ﷺ للقرآن، فمنهم من ذهب إلى أنه ﷺ فسر القرآن كله، ومنهم من ذهب إلى أنه لم يفسر إلا آيات معدودات علمه إياهن جبريل عليه السلام، ومنهم من توسط بين الرأيين<sup>(4)</sup>، وهذا الاختلاف سببه اختلاف الأساليب والمناهج التي يعتمدها كل مفسر، وموقف كل فريق من علوم التفسير وأدواته، وفيما يلي سرد موجز لهذا الآراء:

القول الأول: ذهب أصحاب هذا القول إلى أن النبي ﷺ فسّر جميع القرآن أو غالبه، قال الذهبي: "...اختلف العلماء في المقدار الذي بيّنه النبي ﷺ من القرآن لأصحابه: فمنهم من ذهب إلى القول بأن رسول الله ﷺ بيّن لأصحابه كل معاني القرآن كما بيّن لهم أفاضله، وعلى رأس هؤلاء ابن تيمية"<sup>(5)</sup>، قال السيوطي (ت: 911هـ): "...وقد صرح ابن تيمية فيما تقدم وغيره بأن النبي ﷺ بيّن لأصحابه تفسير جميع القرآن أو غالبه، ويؤيد هذا ما أخرجه أحمد وابن ماجه عن عمر رضي الله عنه أنه قال: من آخر ما نزل

(1) ينظر: كتاب العين: (5/ 54).

(2) ينظر: مَصَاعِدُ النَّظَرِ للإشراف على مقاصد السور: (1/ 155).

(3) المرجع سابق: (155/1).

(4) ينظر تفصيل الخلاف وأدلة كل فريق في: تفسير الماتريدي: (202/1-207)، التفسير والمفسرون: (30-42).

(5) التفسير والمفسرون (1/ 39)

آية الربا وإن كان رسول الله ﷺ قبض قبل أن يفسرها<sup>(1)</sup>، دل فحوى الكلام على أنه كان يفسر لهم كل ما نزل وأنه إنما لم يفسر هذه الآية لسرعة موته بعد نزولها وإلا لم يكن للتخصيص بها وجه<sup>(2)</sup>.

**القول الثاني:** يرى أصحاب هذا القول أن النبي ﷺ لم يفسر من القرآن الكريم إلا النزر اليسير، وإلى هذا القول ذهب الإمام السيوطي قال: "...قلت: الذي صح من ذلك قليل جداً بل أصل المرفوع منه في غاية القلة"<sup>(3)</sup>، واحتج أصحاب هذا الرأي بما يلي:

- حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: "...ما كان رسول الله ﷺ يفسر شيئاً من القرآن الكريم إلا آيات بعدد علمه إياهن جبريل عليه السلام"<sup>(4)</sup>.

- قلة مرويات التفسير الصحيحة المرفوعة الموجودة في كتب الحديث، وقالوا: بأن النبي ﷺ كان عربياً يخاطب عرباً بكلام عربي فلا حاجة لبيان كل ما فيه<sup>(5)</sup>.

**القول الثالث:** ذهب أصحاب هذا القول إلى التفصيل والتفريق بين القولين، أي: أنهم ذهبوا إلى التوسط بين الفريقين، فوافقوا القائلين بأن النبي ﷺ فسر القرآن، محتجين لذلك بما ذهب إليه الفريق الأول، وبأن السنة وكل المرويات الصحيحة في الأحكام التكليفية أو الاعتقاد أو غيرها ما هي إلا تفسير للقرآن، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، واحتجوا لرأي الفريق الثاني بأن المروي من المرفوع من التفسير الصحيح قليل جداً.

والظاهر أن لكل لقول من هذه الأقوال الثلاثة وجه من الصحة، إلا أنني سأكتفي بدراسة المأثور من التفسير عن النبي ﷺ مقيدة الدراسة بالمرفوع الصحيح في التفسير؛ لتضمن هذه المرفوعات مقاصد أراد الشارع تبيينها وإيضاحها.

(1) أخرجه أحمد في مسنده، حديث عبد الرحمن بن أبي بكر: (361 / 1) رقم (245)، قال محققه: "حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، سعيد بن المسيب أدرك عمر ولم يسمع منه، ويحيى - وهو ابن سعيد القطان - سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط". وابن ماجه في سننه، والأحاديث منبذة بأحكام الألباني عليها: (764/2) رقم (2276)، قال: "إسناده صحيح ورجاله موثقون، إلا أن سعيداً وهو ابن عروبة اختلط بآخرة، وصححه الألباني.

(2) الإتيان في علوم القرآن: (4 / 299)

(3) الإتيان في علوم القرآن: (4 / 208)

(4) أخرجه البزار في مسنده: (18 / 123) ح (79). وابن أبي يعلى في مسنده: (8 / 23) ح (4528)، قال محققه: "إسناده ضعيف"، وضعفه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة: (14 / 154) ح (6569).

(5) الإتيان في علوم القرآن: (4 / 208)

### ثانياً: الحديث الصحيح المرفوع في التفسير:

الحديث الصحيح هو: "الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً، ولا معللاً"<sup>(1)</sup>، هكذا عرفه ابن الصلاح (ت: 643 هـ) في مقدمته. وعرفه ابن جماعة (ت: 733 هـ) بأنه: "مَا أَتَّصَلَ سَنَدُهُ بِرِوَايَةِ الْعَدْلِ الضَّابِطِ عَنْ مِثْلِهِ وَسَلِمَ عَنْ شَذْوَد"<sup>(2)</sup>.

وأما المرفوع، فهو: (ما أضيف إلى رسول الله ﷺ خاصة، ولا يقع مطلقاً غير ذلك، نحو الموقوف على الصحابة وغيرهم، ويدخل في المرفوع: المتصل، والمنقطع، والمرسل ونحوه)<sup>(3)</sup>.

وقد اختلف في حد المرفوع، فالمشهور أنه ما أضيف إلى النبي ﷺ: قولاً له أو فعلاً أو تقريراً<sup>(4)</sup>، قال ابن الصلاح (ت: 643 هـ): "...وقال الحافظ أبو بكر بن ثابت: (المرفوع ما أخبر فيه الصحابي عن قول الرسول ﷺ أو فعله). فخصصه بالصحابة، فيخرج عنه مرسل التابعي عن رسول الله ﷺ. قلت: ومن جعل من أهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل فقد عنى بالمرفوع المتصل، والله أعلم"<sup>(5)</sup>.

وقد اكتفيت بهذا التعريف الموجز كمدخل إلى هذا البحث: لأنني قيّدت حدود البحث بهما، أي: الصحة، والرفع.

### المبحث الأول: قصدُ مراعاة خصائص القرآن وعظيم شأنه:

القرآن كلام الله تعالى ووحيه وتنزيله، وفيه حكمه وشرعه، وهو حجته على خلقه، أرسل به رسوله إلى قومه بلسانهم، فألزمهم الحجة، وبيّن لهم فصل جميع شؤونهم، فأعسرهم بتحديه من جهات، ويسره لهم من أخرى، فأصعب عليهم الإتيان بمثل حكمه وحكمه ولفظه ومعناه وكمالته وجماله وعلو شأنه وقدره، فخصعت له رقاب الفصحاء، وتكسبت له جباه الأدباء رغبة ورهبة طوعاً وكرهاية<sup>(6)</sup>، قال ابن جرير مقرر هذا المقصد: "...فإذا كان تفاضلُ مراتب البيان، وتباينُ منازل درجات الكلام، بما وصفنا قبل وكان الله تعالى ذكره وتقدسست أسماؤه، أحكم الحكماء، وأحلم الحكماء،

(1) معرفة أنواع علوم الحديث: (ص: 11-12).

(2) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: (ص: 33)

(3) ينظر: معرفة أنواع علوم الحديث: (ص: 45). مشيخة القزويني: (ص: 99).

(4) ينظر: توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار: (ص: 99) (1/ 230)

(5) معرفة أنواع علوم الحديث: (ص: 45)

(6) ينظر: جمال القراءة وكمال الإقراء (ص: 84). التبيان في آداب حملة القرآن: (ص: 163)



كان معلوماً أن أبين البيان بيانه، وأفضل الكلام كلامه، وأن قدر فضل بيانه، جلّ ذكره، على بيان جميع خلقه، كفضله على جميع عباده<sup>(1)</sup>.

ولا شك أن أعرب العرب لسانا وأفصحهم بيان محمد ﷺ، فهو بذلك أخص الناس بكتاب الله العظيم بلفظه ومعناه وحكمه وشرعه؛ لأنه عليه أنزل، شرح الله له صدره، واجتباه لعلمه والعمل به، وهيئ له من أدوات العلم ومظان الفقه ما لم يكن لغيره، فلو شاء ﷺ أن يقف على كل سورة وكل آية ولفظة وحرفٍ ليبين ما فيه من الأحكام والإتقان والجمال والجلال والكمال لما سبقه إليه أحد، ولكنه ﷺ وفق للعمل دون هذا التفصيل، تعظيماً لكتابه الله وإجلالاً<sup>(2)</sup>، إذ لو فعل ذلك لعارض عليه الصلاة والسلام القرآن الكريم من وجوه عدة، منها:

1- معارضة قول المولى جل جلاله وتقدست أسماؤه: قال تعالى: ﴿ وَإِنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٩٤﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ [الشعراء: 192 – 195]، فلو كان القرآن لا يفهم ولا تبين معانيه لمن قرأه لنفي وصف البيان العربي عنه<sup>(3)</sup>، قال ابن جرير معلقاً على الآيات: "...وانما ذكر تعالى ذكره أنه نزل هذا القرآن بلسان عربي مبين في هذا الموضع، إعلاماً منه مشركي قريش أنه أنزله كذلك، لئلا يقولوا إنه نزل بغير لساننا، فنحن إنما نعرض عنه ولا نسمعه؛ لأننا لا نفهمه، وانما هذا تقرير لهم، وذلك أنه تعالى ذكره قال: ﴿ وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنَ الرَّحْمَنِ مُحَدَّثٍ إِلَّا كَأَنَّهُمْ مِعْرَصِينَ ﴾ [الشعراء: 5]، ثم قال: لم يعرضوا عنه لأنهم لا يفهمون معانيه، بل يفهمونها، لأنه تنزيل رب العالمين نزل به الروح الأمين بلسانهم العربي، ولكنهم أعرضوا عنه تكديباً به واستكباراً"<sup>(4)</sup>. فدل ذلك على أن كثيراً من معاني القرآن وشرعه واضحة بيّنة.

2- معارضة قوله جل شأنه: ﴿ وَلَقَدْ نَعَلْنَا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْرَابِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴾ [النحل: 103]، فلو فسر ﷺ كل آية وكل لفظة في القرآن لصح بذلك أن يقال أن في القرآن عجمة تعلمها النبي ﷺ من الذي علمه القرآن على زعم المشركين<sup>(5)</sup>.

3- معارضة قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [إبراهيم: 4]، فإن الله تعالى قد بيّن في هذه الآية أنه

(1) جامع البيان عن تأويل أي القرآن: (1/ 8-13)

(2) ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: (7/1)

(3) ينظر: البرهان في علوم القرآن: (1/ 14)

(4) جامع البيان في تأويل القرآن: (19/ 397)

(5) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: (1/ 170)

أرسل رسوله ﷺ إلى قومه ليخاطبهم بما يحسنونه ويفقهونه<sup>(1)</sup>، فإن لم يفهموا كلامه وخطابه واحتاجوا إلى البيان فقد أخل ذلك في البيان من وجهين، الأول: أن يكون قد جاءهم بكلام فوق كلام البشر لا يطبقون لفظه ولا يعون معانيه، وهذا مخالف للمشاهد المحسوس من نصوص القرآن التي يدركها من له أدنى إدراك بلغة العرب، وإن اختلفت المفاهيم والمدارك، والوجه الثاني: أن يكون قد جاءهم بكلام غير كلامهم، فيحتاجون إلى ترجمان ليُبَيِّنَهُ لهم، وينقله من لغته إلى لغتهم، وهذا الوجه أيضاً مردود، فبقي أنه ﷺ أرسل إليهم بلسانهم الذي يعرفونه وإن عمي عليهم أو على بعض بعضه، ولكن العبرة بالجملة لا التفصيل<sup>(2)</sup>، قال ابن جرير: "... فإذا كان كذلك - وكان غير مبين منّا عن نفسه منّ خاطب غيره بما لا يفهمه عنه المخاطب - كان معلوماً أنه غير جائز أن يخاطبَ جل ذكره أحداً من خلقه إلا بما يفهمه المخاطبُ، ولا يرسلُ إلى أحد منهم رسولا برسالة إلا بلسانٍ وبيانٍ يفهمه المرسلُ إليه. لأن المخاطبَ والمرسلَ إليه، إن لم يفهم ما خوطب به وأرسل به إليه، فحالُه - قبل الخطاب وقبل مجيء الرسالة إليه وبعده - سواء، إذ لم يفذه الخطابُ والرسالةُ شيئاً كان به قبل ذلك جاهلاً. والله جل ذكره يتعالى عن أن يخاطبَ خطاباً أو يرسل رسالةً لا توجب فائدة لمن خُوطب أو أرسلت إليه، لأن ذلك فينا من فعل أهل النقص والعبث"<sup>(3)</sup>.

4- معارضة صريح القرآن المفيدة بإمكان العلم بالقرآن وتقبله، كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [يوسف: 2]؛ فقد دلت الآية على إمكان قراءته وفهم معانيه الظاهرة بالعقل، قال تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حَكَمًا عَرَبِيًّا ﴾ [الرعد: 37]، وقال: ﴿ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَنْقُونَ أَوْ يُحَدِّثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴾ [طه: 113]، عربياً: أي: واضحاً، موضحاً معرباً عن معانيه وأحكامه، ووعده ووعيد<sup>(4)</sup>. قال مكي(ت:437): "... أنزلنا القرآن بلسان العرب لعلمهم يفهمون؛ فيتذكرون ويتعظون"<sup>(5)</sup>.

5- معارضة ما صرح القرآن بتفصيله، قال سبحانه وتعالى: ﴿ كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [فصلت: 3]؛ إذ أن تفصيل المفصل لغير حاجة إخلال بمعاني الفصاحة والبيان ومقصدتهما، وأما ما أُلجأت إليه الحاجة فلا بأس في تفصيله، وقد ورد من الحديث المرفوع مواضع صحيحة صريحة في تفصيل بعض الآيات والألفاظ، لمقاصد أرادها سبحانه وتعالى<sup>(6)</sup>.

(1) ينظر: الإتيان في علوم القرآن: (2/ 126-127)

(2) ينظر: تفسير القرآن العظيم: (4/ 603)

(3) جامع البيان (1/ 8-13)

(4) ينظر: أخلق أهل القرآن: (ص: 36)، جامع البيان (22/ 56)

(5) الهداية إلى بلوغ النهاية: (10/ 6764)

(6) ينظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: (2/ 331)

فواجبٌ بانتفاء هذه المعارضة أن تكون معاني كتاب الله موافقةً لمعاني كلام العرب، وظاهره لظاهر كلامهم ملائماً، وإن باينه كتاب الله بالفضيلة التي فضل بها سائر الكلام من جميع الوجوه<sup>(1)</sup>.

### المبحث الثاني: مقصد الإجمال والتيسير:

أنزل القرآن الكريم على النبي ﷺ على سبعة أحرف، متوافقة من جميع الوجوه: القراءة والأداء، والمعاني والأحكام، والفصاحة والبيان، وغير ذلك مما احتمله الحرف الواحد<sup>(2)</sup>، وجميع هذه الوجوه قصدت إلى تقرير المعاني الإجمالية، أي: أن كل آية في القرآن الكريم قرأت بأي حرف من الأحرف السبعة، أو الروايات والقراءات المتفرقة تُعدّ قاعدة كلية يمكن أن ينضوي تحتها كثير من المعاني والحكم الشرعية، أو المدلولات اللغوية، قال ابن الجزري: "...وأما سبب وروده على سبعة أحرف فللتخفيف على هذه الأمة وإرادة اليسر بها والتهوين عليها شرفاً لها وتوسعة ورحمة وخصوصية لفضلها وإجابة لقصد نبيها أفضل الخلق وحبیب الحق حيث أتاه جبريل فقال له: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرف فقال: أسأل الله معافاته ومعونته وإن أمتي لا تطيق ذلك"<sup>(3)</sup>.

والتأمل في طوال التفاسير يلحظ التفريعات والتفصيلات التي استتبها العلماء واستفاضوا في تفصيلها، وكل تفصيل بلغوه وكل معنى أوضحوه لم يزل يحتمل تفصيلات أخرى، وعلى هذا يمكن بناء عدة اعتبارات، منها:

- أن النبي ﷺ لم يكن يولي هذه التفصيلات والتفريعات اهتماماً لقصد التسهيل والتيسير، ومراعاة لمقاصد السور والآيات العامة، وخشية ثقل ذلك على الأمة؛ لأن قول النبي ﷺ في التفسير وغيره معتبر، وحفظه والعمل به لازم، فلو فسّر عليه الصلاة والسلام القرآن الكريم كله على النحو الذي سار عليه بعض المفسرين لأعسر ذلك الأمة وشق عليها، وهذا التفسير وهذه المشقة ليست من مقاصد القرآن خصوصاً والشرعية عموماً؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِنُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَنُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا﴾ [مريم: 97]، وقال: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾ [الدخان: 58]، وقال: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾ إلى قوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: 185]<sup>(4)</sup>.

(1) جامع البيان (1/ 8-13)

(2) تفصيل المسألة في مقدمة ابن جرير لتفسيره جامع البيان: (1/ 22-71) وينظر: المحرر الوجيز: (1/ 43-44)

(3) النشر في القراءات العشر: (1/ 22)

(4) ينظر: مقدمة في أصول التفسير: (ص: 39)

وعلى هذا فإن المقصود من إنزال القرآن على سبعة أحرف هو التيسير على هذه الأمة في القراءة والفهم وهذا أصل متفق عليه عند أهل التفسير والأصول، أي: أن الأمر إذا ضاق اتسع؛ لأن المشقة تجلب التيسير؛ ولذلك ذهب بعض العلماء أن كل ما روي عن النبي ﷺ من التشريع تفسير للقرآن، وإن كان ما صح من المرفوع من التفسير قليل<sup>(1)</sup>.

- خشية النبي ﷺ على أمته الاختلاف في القرآن في ألفاظه ومعانيه وأحكامه:

هذا أصل اتفق القرآن والسنة على استدراكه ومعالجته، فأما القرآن فقد أشار إليه تعريضا، فقال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: 176]، وقال: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: 213]، وتصريحا، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوُكُمْ وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنزَّلُ الْقُرْآنُ تُبَدَّلَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [المائدة: 101].

وأما النبي ﷺ فقد نهى صراحة عند الخوض في التفاصيل المفضية إلى الاختلاف فقال: "أَقْرُؤُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفْتُمْ قُلُوبُكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِقُومُوا عَنْهُ"<sup>(2)</sup>، وفي رواية أخرى: "أَقْرُؤُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ"<sup>(3)</sup>. قال ابن حجر(ت:6773): "...قوله: فإذا اختلفتم، أي: في فهم معانيه فقوموا عنه، أي: تفرقوا لئلا يتمادى بكم الاختلاف إلى الشر...ويحتمل أن يكون المعنى: اقرءوا والزمو الائتلاف على ما دل عليه وقاد إليه فإذا وقع الاختلاف أو عرض عارض شبهة يقتضي المنازعة الداعية إلى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم الموجب للألفة وأعرضوا عن المتشابه المؤدي إلى الفرقة، وهو كقوله ﷺ: "...فإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ"<sup>(4)</sup>"<sup>(5)</sup>.

(1) ينظر: الأشباه والنظائر: (ص:64)، وينظر: دراسات في علوم القرآن: (ص:72)،

(2) أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة، باب كراهية الخلاف (111/9) ح(7364)،

ومسلم في كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، والتخدير من متبعيه، والنهي عن الاختلاف في القرآن: (4/ 2053) ح(2667).

(3) أخرج البخاري في صحيحه كتاب فضائل القرآن، باب أقرءوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم: (6/ 198) ح(5061).

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب {مِنْهُ آيَاتٌ مُّكْرَمَاتٌ} [آل عمران: 7]: (6/ 34) ح(4547). مسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، والتخدير من متبعيه، والنهي عن الاختلاف في القرآن: (4/ 2053) ح(2665).

(5) فتح الباري شرح صحيح البخاري: (9/ 101)

- بقاء اعتبار لغة العرب، توسعاً ومراعاة للشمول والعموم:

أنزل الله سبحانه وتعالى القرآن بلسان عربي مبين، ثم يسر فهم وإدراك معانيه لمن أحسن العربية - سليقة أو دراسة - فلولا هذا لما كان القرآن حجة على العرب إذا ما احتاجوا إلى من يفسر لهم ألفاظه، ويبسط لهم معانيه، قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ طَلِعَهُ مَأْمُتًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: 6]، قال الباقلاني (ت: 403هـ): "... فلولا أن سماعه إياه حجة عليه لم يقف أمره على سماعه"<sup>(1)</sup>، أي: أن سماع القرآن دون غيره حجة على الكافر العربي وإن لم يعلم تفاصيل التشريع؛ لأنها لا تتأتى إلا بعد التوحيد والإيمان، قال الزركشي: "...إن القرآن إنما أنزل بلسان عربي مبين في زمن أفصح العرب وكانوا يعلمون ظواهره وأحكامه أما دقائق باطنه فإنما كان يظهر لهم بعد البحث والنظر من سؤالهم النبي ﷺ"<sup>(2)</sup>.

إذن: فإن اعتبار إنزال القرآن الكريم بلسان عربي مبين تعرفه العرب يقصد به العموم والشمول؛ لأن تفسير النبي ﷺ فيه حصر للمعاني وتقييد للألفاظ، ومن أمثلة ذلك ما جاء في تخصيص النبي ﷺ لمعنى الظلم وتقييده بالشرك في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: 82]، فقد روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في تفسيرها عن النبي ﷺ قال: " قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: " لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ بِشِرْكٍ، أَوْلَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ: ﴿ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13]"<sup>(3)</sup>.

فلولا تفسير النبي ﷺ لبقى حمل معنى الظلم على عمومها صحيحاً كما فهم الصحابة رضوان الله عليهم، قال ابن حجر: "...والذي يظهر لي أنهم حملوا الظلم على عمومها: الشرك فما دونه، وهو الذي يقتضيه صنيع المؤلف، وإنما حملوه على العموم؛ لأن قوله: (بظلم): نكرة في سياق النفي، لكن عمومها هنا بحسب الظاهر، قال المحققون: إن دخل على النكرة في سياق النفي ما يؤكد العموم ويقويه نحو من في قوله: ما جاءني من رجل، أفاد تخصيص العموم، وإلا فالعموم مستفاد بحسب الظاهر كما فهمه الصحابة من هذه الآية، وبين لهم النبي ﷺ أن ظاهرها غير مراد بل هو من العام الذي أريد به الخاص فالمراد بالظلم أعلى أنواعه وهو الشرك"<sup>(4)</sup>، فدل صنيع الصحابة على أن لسان العرب أوسع

(1) إعجاز القرآن: (ص: 9)

(2) البرهان في علوم القرآن: (1 / 14)

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: {وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِنْ آلِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا}: (4 / 141) ح (3360).

(4) فتح الباري: (1 / 88)

من أن يحاط بعلمه، وبقاء لفظ القرآن الكريم دون تفسير النبي ﷺ فيه مراعاة لهذا العموم والشمول، قال الشافعي: "...وَلِسَانُ الْعَرَبِ أَوْسَعُ النَّاسِيَةِ مَذْهَبًا، وَأَكْثَرُهَا أَلْفَاظًا، وَلَا يُحِيطُ بِجَمِيعِ عِلْمِهِ إِنْسَانٌ غَيْرُ نَبِيِّ. وَلَكِنَّهُ لَا يَذْهَبُ مِنْهُ شَيْءٌ عَلَى عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ، كَالْعِلْمِ بِالسُّنَّةِ عِنْدَ أَهْلِ الْفِقْهِ: لَا نَعْلَمُ رَجُلًا جَمَعَهَا فَلَمْ يَذْهَبْ مِنْهَا شَيْءٌ عَلَيْهِ، فَإِذَا جُمِعَ عِلْمُ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَا أُتِيَ عَلَى السُّنَنِ"<sup>(1)</sup>.

### المبحث الثالث: مقصد تقرير أصول التفسير، وفيه ثلاثة مطالب:

بناء القواعد والأصول هي الأساس لثبات كل علم، إذ بها تستقيم المعالم، ويميز السليم من السقيم، والحق من الباطل، وقد حرص النبي ﷺ على أن يبين للصحابة رضوان الله تعالى عنهم معالم أصول التفسير وقواعده، إذ إن معرفة لسان العرب وحده لا يُمكن من معرفة المشكل والمتشابه والعام والخاص، إذ لا بد من معرفة أصول ذلك وقواعده، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: 7]، فهذه الآية مقيدة لكثير من الآيات المطلقة التي تدل على تدبر القرآن من خلال لسان العرب، كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر: 17]، وقوله: ﴿فَأَمَّا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [الدخان: 58]، وقوله: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: 195]، فمع هذا الوصف والتيسير إلى أنه نبه على أن منه ما لا يعلمه إلا الراسخون في العلم، ومنه ما لا يعلمه إلا الله<sup>(2)</sup>؛ ولذلك قال ﷺ في الحديث الذي روته عائشة رضي الله عنها قالت: "تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ»<sup>(3)</sup>.

فتبين من ذلك أنه لا بد من أصول وأدوات يُوصلُ من خلالها إلى معرفة مراد الله تعالى، وهذه الأصول يجب بكل حال أن يكون من وضعها هو سبحانه وتعالى أو نبيه ﷺ؛ لأنه أعلم الناس بكتاب

(1) أحكام القرآن، للشافعي: (1/ 23)

(2) معالم التنزيل في تفسير القرآن: (1/ 26) الجامع لأحكام القرآن: (4/ 16)

(3) سبق تخريجه.

الله ومراده، ويمكن إبراز هذا الأصول التي قصد النبي ﷺ تبيينها وتعليم الصحابة إياها من خلال تفسيره لبعض الآيات ما يأتي:

### المطلب الأول: احتجاج النبي ﷺ بالقرآن وله:

كان من مقاصد النبي ﷺ عند تفسير بعض مشكل القرآن أنه يحتج لقوله بالقرآن الكريم، أو يحتج لتفسير بالقرآن، ويعلم أصحابه ذلك، ومن الآثار المرفوعة الصحيحة الدلة على مقصد التأصيل والتفعيد هذا ما رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ هُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: 82]، قال: "لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ بِشِرْكٍ، أَوْلَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ: ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13]"(1).

فقد أجمع المفسرون على أن الظلم في هذا الموضع: الشرك، محتجين لذلك بهذا الأثر الصحيح الصريح، ولولا تقييد النبي ﷺ له بذلك ما ارتفع اللبس عنه ولبقي معناه عاما كما هو حال اللفظ في بقية المواضع التي ورد فيها؛ لأنه جاء -أي الظلم- نكرة في سياق التثني<sup>(2)</sup>، وإنا كان قال بعضهم أنه باقٍ على عمومته إلا أنه قول ضعيف مخالف لتفسير النبي ﷺ، قال ابن جرير: "...وأولى القولين بالصحة في ذلك ما صح به الخبر عن رسول الله ﷺ، وهو الخبر الذي رواه ابن مسعود عنه أنه قال: الظلم الذي ذكره الله تعالى ذكره في هذا الموضع، هو الشرك"<sup>(3)</sup>، فهذا التعليل الذي ذكره الطبري وغيره دلّ على أن الأصل الأول في التفسير: القرآن الكريم، فإن كان هذا الأصل مقترنا بتفسير النبي ﷺ فهو أعلى درجة من تفسير غيره ممن فسر القرآن بالقرآن، قال ابن بطال(ت:449هـ): "...وفيه من الفقه: أن المُفسِّرَ يقضى على المجمل بخلاف قول أهل الظاهر، ألا ترى أن أصحاب النبي تأولوا قوله: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ على جميع أنواع الظلم، فبين الله أن مراده بذلك الظلم الشرك خاصة بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾، فوجب بهذا حكم المفسر على المجمل، وهذا قول الجمهور، وقد احتج بهذا الحديث من قال: إن الكلام حكمه العموم، حتى يأتي دليل الخصوص"<sup>(4)</sup>.

وقريب من هذا المثال مقصد استشهاد النبي ﷺ بالقرآن الكريم في مواعظه وخطبه وسائر كلامه، كما في الخبر عنه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال مخبرا عن أحول

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: {وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا}: (4/ 141) ح(3360).

(2) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: (1/ 216)

(3) جامع البيان (11/ 503)

(4) شرح صحيح البخاري، لابن بطال: (1/ 90)

الناس يوم القيامة: "يُدْعَى نُوحٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: هَلْ بَلَغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لِأُمَّتِهِ: هَلْ بَلَغْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ، فَيَقُولُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَتَشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ: ﴿وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ فذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: 143]، وَالْوَسْطُ: الْعَدْلُ<sup>(1)</sup>، فلولا هذا التفصيل من النبي ﷺ لما رفع المشكل من تفسير هذه الآية من وجوه: الأول: معرفة بعض تفاصيل الغيب من أحول القيامة، وأحوالها. الثاني: تبين معنى الوسط. الثالث: مقصد الاستشهاد للقرآن بالقرآن، وهذا الثلاث الفوائد علمت من تفسير النبي ﷺ، فالأول غيب، والثاني يحتمل العموم والخصوص، والثالث أصل قصد النبي ﷺ تقريره والعمل به.

### المطلب الثاني: مقصد تقرير الاحتجاج بالسنة:

صرح النبي عليه الصلاة والسلام في كثير من الأحاديث الصحيحة على لزوم الأخذ بسنته في جميع التكليف؛ فإن السنة في الجملة تفصيل للقرآن وتأكيد له من وجوه عديدة، بل إن القرآن قد صرح بذلك في أكثر من موضع، منها قوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [النور: 54]، وقوله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: 7]، إلا أن هدف هذا البحث هو تقرير هذا المقصد من خلال تفسير النبي ﷺ، ومن الشواهد الدالة على ذلك من الأحاديث الصحيحة المرفوعة، ما رواه عبادة بن الصامت رضي الله عنه من تفسير النبي ﷺ لقوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسَكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: 15]، قال: "قال رسول الله ﷺ: «خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مائة، والرجم»<sup>(2)</sup>، وتقرير هذا المقصد من خلال هذا الأثر يجب لزومه من ثلاثة وجوه، الأول: لأن هذا تفصيل تكليفي، أي: تفصيل لما في سورة النور من قوله تعالى: ﴿الرَّائِيَةُ وَالرَّائِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابِكُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: 2]؛ فلزم أن يكون بناؤه على دليل شرعي لا اجتهادي، الثاني: تصريح النبي ﷺ بلزوم الأخذ عنه، حيث قال: "خذوا عني، خذوا عني..."،

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾: (6/ 21) ح(4487)..

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الخُذُودِ، باب خَذِ الرَّئِي: (3/ 1316) ح(1690).



والثالث: أن في الآية منسوخاً، فلزم أن يكون ناسخه إما من الكتاب أو السنة وجوباً، فتقرر من خلال ذلك أن النبي ﷺ أراد أن يقرر هذا الأصل من خلال هذا المقصد، إذا لا وجه لتفسيره بغير هذا.

ومثله أيضاً ما جاء في تفسير معنى (مشهوداً) في قوله تعالى: ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ [الإسراء: 78]، فقد روي عن أبي هريرة أيضاً قال: "سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ وَحَدَهُ، بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَقْرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾"<sup>(1)</sup>، فدلَّ الحديث على ثلاثة وجوه لا يعلم تفسيرهما إلا من قول النبي ﷺ: لأنها غيب، وهي، الأول: أن المراد بقرآن الفجر، القراءة في صلاة الفجر، فهذا تقييد للقراءة على عمومها<sup>(2)</sup>، والثاني: أن الملائكة هي من يشهده، وفي تحديد وقت الاجتماع والشهود، والثالث: تفضيل الأعمال، فهذا أمور لا تنالها اللغة، ولا يبلغها العقل والاجتهاد<sup>(3)</sup>، فعلى هذا تقرر أن كل خبر غيب من تفسير القرآن لا يمكن بحال أن يعلم إلا من قول النبي ﷺ؛ ولهذا احتج أبو هريرة رضي الله عنه بالآية؛ متابعة لفعل النبي ﷺ، وموافقة لمنهجه في التفسير.

#### المطلب الثالث: تقرير تفسير غريب القرآن بلغة العرب:

السدر، والبيت المعمور، والعلو، والكوثر، وغيرها من الألفاظ العربية التي كثر استعمال أصولها وما يتصرف منها في كثير من شؤون حياة العرب ولسانهم، فالأول شجر معروف، والبيت والعمارة، من بات وعمر، والعلو من الارتفاع، والكوثر من الكثرة، وعلى هذا النحو سائر ألفاظ القرآن الكريم، إلا أن بعض المسميات والألفاظ أريد بها معاني ودلالات غير ما يظهر منها، إما لاختلاف المراد منها، أو لتسمية أشياء من مسميات الغيب التي لا تدرك إلا بالإخبار بها، وسأكتفي بالتمثيل لهذه الألفاظ والمراد به، وغيرها يلحق بها وتقاس معانيها -تفسيراً- على استعمالها، وهي كالآتي:

السدر: لغة من (سدر) وهو: شجر النبق، الواحدة سِدْرَةٌ، والجمع سِدْرَاتٌ وَسِدْرَاتٌ وَسِدْرَاتٌ، وهو شجر معروف عند العرب<sup>(4)</sup>، ولكن اختلف استعماله في القرآن الكريم على معنيين:

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب فضل صلاة الفجر في جماعة: (1/ 131) ح(648). واللفظ له، ومسلم في

صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة، وبيان التشديد في التخلّف عنها (1/ 450) ح(649).

(2) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: (2/ 545)

(3) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (5/ 168).

(4) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (2/ 680)

الأول: ورد في القرآن الكريم بنفس المسمى المستعمل عند العرب، كما في قوله تعالى: ﴿ فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِ أُكُلٍ حَمْطٍ وَأَثَلٍ وَشَيْءٍ مِّنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴾ [سبأ: 16]، وقوله تعالى: ﴿ فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ ﴾ [الواقعة: 28]، فالأول: بنفس المسمى والصفة، وهو شجر النبق<sup>(1)</sup>.

والثاني: له المسمى نفسه، واختلف عن الأول من وجوه أخرى: منها: أنه من ثمر الجنة، وهو يختلف عن ثمر الدنيا في صورته وطعمه، قال ابن عطية(ت: 542هـ): "السدر: شجر معروف، وهو الذي يقال له شجر أم غيلان، وهو من العضاء، له شوك، وفي الجنة شجر على خلقته، له ثمر كقلال هجر، طيب الطعم والريح، وصفه تعالى بأنه مَخْضُودٌ، أي مقطوع الشوك، لا أذى فيه"<sup>(2)</sup>.

ومنه أيضاً: سدرة المنتهى، وسميت بذلك في قول بعض أهل العلم من أهل التأويل؛ لأنه إليها ينتهي علم كل عالم<sup>(3)</sup>، وأما وصفها ومكانها فغيبان لا يعلمان إلا بخبر، وقد جاء وصفها في أثر طويل صحيح مرفوع عن النبي ﷺ، وفيه: "...وَرُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى، فَإِذَا نُبِّهْتُ كَأَنَّهُ قِلَالٌ هَجَرَ وَوَرَقُهَا، كَأَنَّهُ أَذَانُ الْفُيُولِ فِي أَصْلِهَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ نَهْرَانِ بَاطِنَانِ، وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ، فَقَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ: فَفِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ: التَّيْلُ وَالْفُرَاتُ"<sup>(4)</sup>.

فدلّ الحديث على أنها تختلف عن أشجار الأرض من كل الوجوه، إلا التسمية، وأما مكانها ففي السماء السابعة وبعدها غيب لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى، ومقصد تفسير النبي ﷺ لها إما إخبار بالمغيبات إظهاراً لصدق نبوته، وإما ترغيباً وترهيباً، فهذه وجوه، ووجه آخر هو تفسير القرآن الكريم، وتفصيل غريبه مما لا يعلم إلا بالخبر.

### الثاني: البيت المعمور:

البيت من: (بيت)، ومنه البيئُ المعلوم من بُيُوت النَّاسِ، ومنه بيت الشعر، وبيوتات العرب: أحيائها، وبيئُ بيتاً، أي: بنيته، وبيئُ بنو فلان قولهم، أي: قدروه وأصلحوه، والبيتوتة: دخولك في الليل، وقد ورد استعمال البيت في القرآن في مواضع كثيرة بمعنييه، المعنوي والحسي، فأما الحسي فمنه قوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ ﴾ [النحل: 80]، ومن المعنوي قوله تعالى: ﴿ فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ

(1) ينظر: تفسير القرآن، للسماعي: (4/ 327)

(2) المحرر الوجيز: (5/ 243)

(3) جامع البيان: (22/ 513). فتح الباري: (7/ 213). عمدة القاري شرح صحيح البخاري: (15/ 128)

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة: (4/ 109) ح(3207)

جَنَّتِي دَوَائِي أَكُلُ حَمْطٍ وَأَثَلِ وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴿ [النساء:81]، وهذان الاستعمالان معروفان عند العرب مشهوران<sup>(1)</sup>.

والمعمور من: العمارة، أي: البناء، من: (عمر) العين والميم والراء أصلان صحيحان، أحدهما يدل على بقاء وامتداد زمان، ومنه الحياة والعمر، ومن الباب أيضاً: عمارة الأرض، يقال عمر الناس الأرض عمارة، وهم يعمرونها، وهي عمارة معمورة، والآخر على شيء يعلو، من صوت أو غيره، ومنه البناء<sup>(2)</sup>، وقد استعمل المعنيين في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ (17) إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَمِمَّا يُخْشَىٰ إِلَّا اللَّهُ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ (18) أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [التوبة: 17-19]، قال ابن جرير: "... إن المساجد إنما تعمر لعبادة الله فيها، لا للكفر به، فمن كان بالله كافراً، فليس من شأنه أن يعمر مساجد الله"<sup>(3)</sup>، أي: أن العمارة الحسية لا تفيدهم إلا أن يعمروها عمارة معنوية بالتوحيد والطاعة، وقد استعمل القرآن العمارة في الآيات الثلاث بمعنيها الحسي والمعنوي، فأما الموضع الأول والثاني فإن يحتمل المعنيين معاً، وأما الموضع الثالث فيفيد العمارة الحسية، أي البناء والتشييد<sup>(4)</sup>.

فهذه وجوه استعمال العرب لهذين اللفظين -البيت والعمارة- إلا أن النبي ﷺ قصد من خلال ذكره للحديث الذي رواه مالك بن صعصعة رضي الله عنه، وفيه: "...فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ السَّابِعَةَ، قِيلَ مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ، مَرْحَبًا بِهِ وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَاتَّيْتُ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ وَبِيِّ، فَرَفَعَ لِي الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ، فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ، فَقَالَ: هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ يُصَلِّي فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ آخَرَ مَا عَلَيْهِمْ"<sup>(5)</sup>، فدل قوله ﷺ على تبين مقاصد كثيرة من أبرزها بيان أن البيت المعمور ليس الذي بمكة، وليس في الأرض، بل هو في السماء السابعة، وما كان هذا لعلم إلا من خبر النبي ﷺ، وإلا لجاز حمله على العموم، أي: أنه قد يراد به المسجد الحرام أو غيره.

(1) ينظر: كتاب العين (8/ 138)

(2) ينظر: معجم مقاييس اللغة: (4/ 140-141)

(3) جامع البيان (14/ 165)

(4) ينظر: معاني القرآن وإعرابه: (2/ 438). أحكام القرآن، للجصاص: (4/ 278)

(5) أصله حديث طويل أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة: (4/ 110) رقم(3207)

## الثالث: الكوثر:

الكوثر، من كثر، والكثرة: الزيادة ونماء العدد، يقال: كثر الشيء كثرة فهو كثير<sup>(1)</sup>، قال ابن فارس: "الكاف والثاء والراء أصل صحيح يدل خلاف القلة، من ذلك الشيء الكثير، وقد كثر. ثم يزداد فيه للزيادة في النعت، فيقال: الكوثر: الرجل المعطاء. وهو فُوعِل من الكثرة"<sup>(2)</sup>.

وأما في القرآن فقد حمل على معنيين، أحدهما متفق عليه، وهو المراد به الكثرة والزيادة والنماء، ونحوها<sup>(3)</sup>، ومنه قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ أَصْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْضِي وَيَبْضُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: 245]، وقوله تعالى: ﴿أَلْهَأَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: 1]، وأما الآخر فمختلف فيه، وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: 1]، فمن المفسرين من حملة على عموم اللفظ، وأراد به الخير الكثير، ومنهم من قال بأنه نهر من أنهار الجنة أُعطيها النبي ﷺ<sup>(4)</sup>، فقد ورد من حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ سأل أصحابه عن الكوثر -قاصدا إخبارهم عن معنا- فقال: "... «أَتَدْرُونَ مَا الْكُوْثَرُ؟» فَقُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدَيْهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، هُوَ حَوْضٌ تَرْدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، آيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ، فَيَخْتَلَجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ، فَأَقُولُ: رَبِّ، إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي فَيَقُولُ: مَا تَدْرِي مَا أَحَدَّثْتُ بَعْدَكَ " زَادَ ابْنُ حُجْرٍ، فِي حَدِيثِهِ: بَيْنَ أَظْهَرْنَا فِي الْمَسْجِدِ. وَقَالَ: «مَا أَحَدَّثْتُ بَعْدَكَ»<sup>(5)</sup>، ولو كانوا يعلمون هذه المعاني ما كان لسؤال النبي ﷺ إياهم غاية، ولكن لما علم أنه لا يعلمونه سألهم عنه يقصد تبيينه له.

## المبحث الرابع: الاكتفاء بتفسير المشكل اللغوي:

ينظر علماء التفسير وعلوم القرآن إلى مشكل القرآن الكريم من رؤيتين متقاربتين: رؤية عامة ورؤية خاصة، فأما العامة فهي تناول هذا المشكل سواء كان لفظا أو معنى ضمن تفاسيرهم أو مصنفاتهم من غير تقييد له بباب، ولا أفراد له بحال، وهذا الأكثر استعمالا عند أكثر المفسرين، وأما الرؤية الخاصة فهي على وجهين:

الأول: منهم من أفرد المشكل بمصنف خاص جمع كل وقع عليه ناظره مما أشكل عليه أو على غيره، كما فعل ابن قتيبة الدينوري (ت: 276هـ) في كتابه: (تأويل مشكل القرآن)، وابن فورك (ت: 406هـ) في

(1) ينظر: العين (5/ 348)

(2) مقاييس اللغة (5/ 160)

(3) ينظر: معاني القرآن وإعرابه: (5/ 369). الجامع لأحكام القرآن: (20/ 216)

(4) ينظر الأقوال في جامع البيان: (24/ 647-649)

(5) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب حجة من قال: التَّسْمَلَةُ آيَةٌ مِنْ أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ سِوَى بَرَاءَةِ: (1/ 300) ح (400)

(حل مشكلات القرآن)، والخطيب الإسكافي (ت:420هـ) في (درة التنزيل وغرة التأويل)، ومن المعاصرين الشنقيطي في (دفع إيهام الاضطراب عن آي الكتاب).

والثاني: من أفرد لها باباً أو أفردته في قسم من مصنفه، واكتفى بالتمثيل له والتعديد، ومن أشهر الذين اعتنوا بحل بعض مشكلات آي القرآن في مؤلفاتهم التفسيرية: ابن عطية، في (المحرر الوجيز)، والقرطبي في (الجامع لأحكام القرآن)، وغيرهم، وكل هؤلاء كان مصطلح المُشكَّل عندهم عامً يشمل كل إشكال يطرأ على الآية، سواء كان في اللفظ أم في المعنى، أو كان لتوهم تعارض، أو توهم إشكال في اللغة، أو غير ذلك<sup>(1)</sup>.

وأما: الزركشي، والسيوطي وغيرهم من المختصين في علوم القرآن فقد أفردوا له عناوين توحى بتقريب التعريف، واتضاحه عندهم، قال الزركشي في النوع الخامس والثلاثين: «معرفة موهم المُختلف»، ثم عرّف هذا النوع فقال: «وهو ما يُوهِمُ التعارض بين آياته»<sup>(2)</sup>. وأما السيوطي فقد أفاد من الزركشي وزاد عليه، فقال: «النوع الثامن والأربعون: في معرفة مُشكَّله، وموهم الاختلاف والتناقض»<sup>(3)</sup>. فالأول - الزركشي - قيده بالمتعارض، وأما الثاني - السيوطي - فزاد عليه كل ما يوهم الاختلاف بجميع صورته.

وخلاصة ما يمكن أن يقال في مفهوم مشكل القرآن أنه: (الآيات القرآنية التي يُوهِمُ ظاهرها معارضة نصٍ آخر؛ من آية قرآنية، أو حديث نبوي ثابت، أو يُوهِمُ ظاهرها معارضة مُعْتَبَرٍ من: إجماع، أو قياس، أو قاعدة شرعية كلية ثابتة، أو أصل لغوي، أو حقيقة علمية، أو حس، أو معقول<sup>(4)</sup>)، وجميع هذه الصور قد وردت في تفسير النبي ﷺ، فأشار إليها وقصد تبيينها، ومن ذلك:

- بيان المشكل من مفهوم الألفاظ التي شاع ذكرها وفهمت على الشائع منها، كما في تفسير قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَشَرِبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ۚ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى الْآيِلِ ۗ﴾ [البقرة: 187]، فقد أشكل فهم معنى الخيط الأبيض والخيط الأسود على بعض الصحابة فحملوه على حقيقته، وليس المراد ذلك، وإنما سواد الليل وبياض النهار، فعن عدي بن حاتم رضي الله عنه، قال: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ۚ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى الْآيِلِ ۗ﴾ [البقرة: 187] عَمَدَتْ إِلَىٰ عَقَالٍ أَسْوَدَ، وَإِلَىٰ عَقَالٍ أَبْيَضَ، فَجَعَلَتْهُمَا تَحْتِ وَسَادَتِي، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ، فَلَا

(1) ينظر: الأحاديثُ المشكَّلةُ الواردةُ في تفسير القرآن الكريم: (ص: 23-24)

(2) البرهان في علوم القرآن: (2/ 45). وينظر: الأحاديثُ المشكَّلةُ الواردةُ في تفسير القرآن الكريم: (ص: 23-24)

(3) ينظر: الإتيان في علوم القرآن: (3/ 88). وينظر: الأحاديثُ المشكَّلةُ الواردةُ في تفسير القرآن الكريم: (ص: 23-24)

(4) الأحاديثُ المشكَّلةُ الواردةُ في تفسير القرآن الكريم: (ص: 23-26)

يَسْتَيْبِنُ لِي، فَعَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ»(1).

- أشكل على بعض الصحابة المراد بالغيبة في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِمٌّ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَجِبُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: 12]، فعن أبي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذَكَرْتُ أَحَاكَ بِمَا يَكْرَهُ، قِيلَ أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدِ اعْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدِ بَهَّتْ(2)، فدل سؤالهم على أنه أشكل عليهم تحقق الغيبة مع صدق المقول، وعلى أنهم كانوا يرون أنه لا بأس، وإنما الغيبة فيما كان مكذوباً من الحديث، فقصده ﷺ من خلال سؤاله إياهم أن يبين لهم، أن الغيبة على قسمين: إن كان المتحدث عن أخيه بالغيب صادقاً فذلك حقيق الغيبة، وإن كان كاذباً فذلك صريح البهتان، وبين الحالين فرق كبير(3)، والله أعلم.

- وقد أشكل على عائشة رضي الله عنه التوفيق بين قول النبي ﷺ وبين قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوِّيَ كِتَابُهُ بِمِيمِنِهِ (7) فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا سَيْرًا﴾ [الانشقاق: 7-8]، فلظنت أن الحديث يعارض الآية، قالت: "قال رسول الله ﷺ: لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا هَلَاكَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوِّيَ كِتَابُهُ بِمِيمِنِهِ (7) فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا سَيْرًا﴾، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُنَاقَشُ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عُدَبٌ"(4)، فبين له رسول الله ﷺ أن المراد بالحساب المقيد باليسير إنما هو العرض، وأن الحساب المطلق إذا قيد بالكافرين فإنه المناقشة التي ليس بعدها إلا العذاب، والله أعلم. والأمثلة على ذلك كثيرة يضيق الحال بذكرها هنا.

- (1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ (3/ 28) ح(1916). ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب بيان أنَّ الدُّخُولَ فِي الصَّوْمِ يَحْضُلُ بِطُلُوعِ الْفَجْرِ، وَأَنَّ لَهُ الْأَكْلَ وَغَيْرَهُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، وَبَيَانَ صِفَةَ الْفَجْرِ الَّذِي تَتَعَلَّقُ بِهِ الْأَحْكَامُ مِنَ الدُّخُولِ فِي الصَّوْمِ، وَدُخُولِ وَقْتِ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَغَيْرِ ذَلِكَ: (2/ 766) ح(1090). واللفظ للبخاري
- (2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البرِّ والصَّلةِ والأَدَابِ، باب تَحْرِيمِ الْغَيْبَةِ: (4/ 2001) ح(2589)
- (3) ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين: (3/ 587). فتح الباري: (10/ 469-470)
- (4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرِّقَاقِ، باب: مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عُذِبَ: (8/ 112) ح(6537). ومسلم في صحيحه، كتاب الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا، باب إِبْتَابِ الْحِسَابِ: (4/ 2204) ح(2876)، واللفظ للبخاري.

## الخاتمة

وتشمل النتائج والتوصيات:

أولاً: أبرز النتائج:

1. ظهر من خلال استقراء تفسير النبي ﷺ لون مميز من التفسير في صورته ومنهجه، محدود من جهات ومطلق من جهات أخرى يمكن بناء قواعد التفسير المختصر عليه.
2. كان هناك مقاصد عامة تعاضد ظهورها في كثير من الأحاديث الصحيحة المرفوعة، يمكن وصفها بالمتوافقة.
3. كان من أبرز المقاصد التي ترى الباحثة أن النبي ﷺ قصد تبيينها وتعليمها للصحابة الآتي:
  - حفظ النص القرآني ومراعاة خصائص القرآن وتعظيمه.
  - مراعاة الإجمال الذي غلب عليه التيسير والتقريب للمعاني.
  - تعليم الصحابة رضوان الله عليهم أصول التفسير، التي يجب أن ينضبط المفسرون بها، مثل: الاحتجاج بالقرآن وله، ورد المتشابه إلى المحكم، وتقرير الاحتجاج بالسنة.
  - تقرير تفسير غريب القرآن بلغة العرب، وبيان المخبرات الغيبة التي خالفت المؤلف من لسان العرب.
  - الاكتفاء بتفسير المشكل اللغوي.

ثانياً: التوصيات والمقترحات:

توصي الباحثة، بالآتي:

- 1- دراسة المقاصد الجزئية للمأثور من تفسير النبي ﷺ.
- 2- توسيع دراسة المقاصد العامة والجزئية للمأثور من تفسير النبي ﷺ لتشمل الأحاديث الصحيحة المرفوعة بجميع صورها، وكذلك الأحاديث الحسنة والضعيفة المقبول في جميع كتب أهل السنة.

## المصادر والمراجع

- 1- القرآن الكريم.
- 2- الإتيان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394هـ - 1974م.
- 3- الأحاديث المشكّلة الواردة في تفسير القرآن الكريم (عَرْضٌ وَدِرَاسَةٌ)، د. أحمد بن عبد العزيز بن مُقْرِن القُصَيْرِ، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، السعودية، الطبعة: الأولى، 1430 هـ.
- 4- أحكام القرآن للشافعي - جمع البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجُرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، كتب هوامشه: عبد الغني عبد الخالق، مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة: الثانية، 1414 هـ - 1994م.
- 5- أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: 370هـ)، تحقيق: محمد صادق القمحاوي - عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف، دار إحياء التراث العربي - بيروت، 1405 هـ.
- 6- أخلاق أهل القرآن، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأَجْرِيُّ البغدادي (ت: 360هـ)، حققه وخرج أحاديثه: الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف بإشراف المكتب السلفي لتحقيق التراث، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، 1424هـ - 2003م.
- 7- الأَشْبَاهُ وَالنُّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: 970هـ)، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1999 م.
- 8- الأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: 771هـ) دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى 1411هـ - 1991م.
- 9- إعجاز القرآن للباقلاني، أبو بكر الباقلاني محمد بن الطيب (ت: 403هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار المعارف - مصر، الطبعة: الخامسة، 1997م.
- 10- التفسير والمفسرون، د/ محمد السيد حسين الذهبي (ت: 1398هـ)، مكتبة وهبة، القاهرة.
- 11- البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: 794هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، الطبعة: الأولى، 1376 هـ - 1957 م.
- 12- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: 817هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، 1416 هـ - 1996 م.



- 13- التبيان في آداب حملة القرآن، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، حققه وعلق عليه: محمد الحجار، الطبعة: الثالثة مزيدة ومنقحة، 1414 هـ - 1994 م.
- 14- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية 1420هـ - 1999 م.
- 15- تفسير القرآن، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت: 489هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، 1418هـ - 1997م.
- 16- تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (ت: 333هـ)، تحقيق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، 1426 هـ - 2005 م.
- 17- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، محمد بن إسماعيل، الحسن بن علي، ابن الأمير الصنعاني (ت: 1182هـ)، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى 1417هـ/1997م.
- 18- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1420هـ - 2000م.
- 19- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة: الأولى، 1422هـ.
- 20- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: 671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، 1384هـ - 1964 م.
- 21- جمال القراء وكمال الإقراء، علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني المصري الشافعي، أبو الحسن، علم الدين السخاوي (ت: 643هـ)، تحقيق: د. مروان العطية - د. محسن خرابة، دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى 1418 هـ - 1997م
- 22- دراسات في علوم القرآن، محمد بكر إسماعيل (ت: 1426هـ)، دار المنار، الطبعة: الثانية 1419هـ - 1999م.
- 23- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، الألباني (ت: 1420هـ)، دار المعارف، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، 1412 هـ / 1992 م.

- 24- سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: 273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، والأحاديث مزيلة بأحكام الألباني عليها، دار الفكر - بيروت.
- 25- شرح صحيح البخاري، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: 449هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، 1423هـ - 2003م.
- 26- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة 1407هـ.
- 27- ضوابط التفسير النبوي للقرآن الكريم دراسة تحليلية، عدنان بن محمد أبو عمر ومحمد براء الصباغ، مجلة ریحان للنشر العلمي، مركز فكر للدراسات، سوريا، 2022م.
- 28- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: 855هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- 29- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، 1379هـ.
- 30- كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: 170هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال
- 31- كشف المشكل من حديث الصحيحين، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: 597هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن - الرياض.
- 32- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت: 542هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - 1422هـ.
- 33- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: 1014هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1422هـ - 2002م.
- 34- مسند أبي يعلى، أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلية (ت: 307هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، 1404هـ - 1984م.
- 35- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421هـ - 2001م.
- 36- مسند البزار المنثور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت: 292هـ)، صبري عبد الخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت 1988م، وانتهت 2009م).

- 37- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- 38- مشيخة القزويني، عمر بن علي بن عمر القزويني، أبو حفص، سراج الدين (ت: 750هـ)، تحقيق: د/عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى 1426 هـ - 2005م.
- 39- معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: 510هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1420هـ.
- 40- معاني القرآن وإعراجه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (ت: 311هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى 1408 هـ - 1988 م.
- 41- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م.
- 42- معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: 643هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، 1406هـ - 1986م.
- 43- مقدمة في أصول التفسير، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: 728هـ)، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، 1490هـ / 1980م.
- 44- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (ت: 733هـ)، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر - دمشق، الطبعة: الثانية، 1406هـ.
- 45- النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: 833 هـ)، تحقيق: علي محمد الضباع (ت: 1380 هـ)، المطبعة التجارية الكبرى لتصوير دار الكتاب العلمية.
- 46- الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، أبو محمد مكي بن أبي طالب، القيسي (ت: 437هـ)، تحقيق: مجموعة من الباحثين، الطبعة: الأولى، 1429هـ - 2008م.